

والعلم دون ملكها لان ذلك ليس من جهة عدم حصولها بل
من جهة انه انما هو عرفا الى ما فيه التقاد وامثال ويقتضيه
المعرف بالامر والمجرب قالوا لانه المتقاضي وقيل هما بمعنى وهو
الفاو على احتراع الاعيان من عدم الى الوجود ولا يقدر على ذلك
الا الله تعالى لمن الملك اليوم سد فان قيل اضافة اسم الفاعل عن
حقيقته فلا يكون معطية بمعنى التعريف فكيف ساءم وقدره صفة
لمعرفة اجيب بانها انما تكون عن حقيقة اذا اريد باسم الفاعل كحال
او الاستقبال فكان في تقديره لا فعل كقولك ما لك الساعة او
عندنا فماذا اقصده بمعنى الاسم من غير اعتبار حدوثه في احد
الازمنة ومثال هذا المعنى ان يعنى بالسنه التي يوم الذي
كانه قيل هو ثابت اما الكلية في يوم الدين او لمراد انه جعل يوم الدين
للتحقق وتوعد من لذة الواقع فتستمر والكلية في جميع الازمنة بتفسيه
اجر هذه الاوصاف على الله تعالى من كونها لهما معنى موجبا
لهم معناه علم بالعلم على اظاهرها وباطنها عاجلي و اجلي ما كنت
لا هو وهم يوم التواب والتعاقب للذات على انه تعالى
الحقيق بآدمه لا احد حتى تفسر بالاستحقة على الحقيقة سواه
فان تزيده تكلم على الوصف شمر بعليته له **ايك نغيد وبارك**
نشقان اياهم من مضروب من فعل وما يحقته من البيا والكا
والها حروفه من بيت لبيان التكميل وكطاب والغيبة لا جهل لها من
الاعراب وفيه اقوال اخر ذكرتها في سب القمل فان قيل في
كبر جبر ايك اجيب بانها كبر للتعميد على بنا المسئلة
به لا غيره فان قيل لم تدرت العبادة على الاستعانة اجيب
لما ذكره ريس الآدي ولعلم منه انه قد يم الواسيلة على طلب حاجته

ادعي

ادعي الي الحاجة والعبادة المتكلم العبادة الي نفسه او هم ذلك
وقرأوا عرافا منه بما نهدر عندهم بقوله وايك نستعين ايد
على باب العبادة الضمير لا يتم ولا يتيسر له الا بعد قد منه تعالى وتوحي
فان قيل لم يعد له عن لفظ الغيبة الي لفظ الخطاب اجيب
بانه عادة العرب التفتيح في الكلام والعدو ليس من اسلوب الي اخر
تخصيصا للكلام ونسبها للسامع ويكون اكره صفا للكلام فتعد
من الخطاب الي الغيبة ومن الغيبة الي التكلم وبالعكس فجمعا لله
اقسامه وربعه ذكرها السيناوي في التحقيق كما قاله بعض المتأخرين
انما سميت لانه الملقب منه والملقبة اليه انما ان ذكرها في امسا
عنية وخطاب او تكلم من ذلك قوله تعالى حتى اذا كنتم في العلك
وجريين ثم رجع الاصل بك فهو التفتيح من الخطاب الي الغيبة وقوله
تعالى واسم الذي ارسله الريح فتبرجحا بنسقاها الاصل فساقه
فهو التفتيح من الغيبة الي التكلم والاستعانة طلب المعونة وهي
انما صر ودية او تجر ودية في الغزو ودية ما لا تأتي الفعل ودية
كما تفتد الرافع فعل ويقوله وحصوله انه ومادة يعقل بها في
اسمها مع ذلك يوصف الرجل بالاستعانة ويعبر ان تكلف بالفعل
في الغزو ودية تحصل ما تيسر به الفعل ويسمى بالرحلة للسمع
لقد ادعى المسمى او يقرب الفاعل الي الفعل ويحبه عليه وهذا
الغيب لا يتوقف عليه صحة التكليف قالوا وقد يتوقفه كالمالك
الملك فان قيل لم اطلقه الاستعانة اجيب بانها
انما اطلقت لاجل انما تتناول المعونة في الامهات كالماء وفي اداء
العبادات واستحسن هذا الرخص في قال لتلاوم الكلام واخذ
بمعناه يجرى فعل لتيسر الغيب المستعمل في تسيد والتسوية